

قرار رقم (161) لسنة 2019

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة التسهيلات التجارية لدى الهيئة

بعد الاطلاع على:

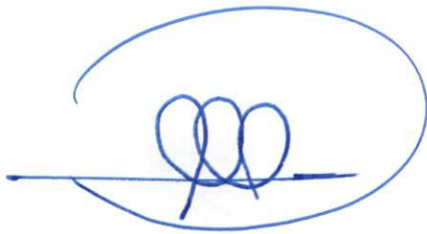
- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة التسهيلات التجارية رقم (AP/2016/0027) الصادرة بتاريخ 2016/12/25؛
- وعلى طلب شركة التسهيلات التجارية لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (149) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2018/11/25.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة التسهيلات التجارية لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط مدير محفظة الاستثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2019/12/25.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليج
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2019/11/14